

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٦١٨ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بشأن إنشاء المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٣ لسنة ٢٠١٢

بتعديل قرار إنشاء المجلس الأعلى للآثار رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدتين بتاريخى ٢٠١٢/٤/١٧ ،

٢٠١٢/٦/٣٠ ؛

وعلى ما عرضه وزير الآثار ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُعتبر أرضاً أثرية الأراضى المملوكة للدولة بمنطقة آثار الشرقية البالغ مساحتها قيراط واحد وه أسهم (موقع توابيت أبو ياسين) الواقعة ضمن القطعتين المساحتين رقمى ١٣ ، ٢١ بحوض الجبانة غرة ٤ بناحية أبو ياسين - مركز أبو كبير - بمحافظة الشرقية ، والموضحة الحدود والمعالم بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية وكشف الإحداثيات المرفقة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢ المحرم سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٣ أكتوبر سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهنس / شريف إسماعيل

وزارة الآثار

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس مجلس الوزراء باعتبار أراضى مسطح ١ قيراط و ٥ أسهم
بناحية أبو ياسين - مركز أبو كبير - محافظة الشرقية (موقع توايت أبو ياسين)
والواقع ضمن قطعتين مساحيتين أرقام ١٣ ، ٢١ بحوض الجبانة

نمرة ٤ بناحية أبو ياسين من عداد الأراضى الأثرية

تنص المادة الثالثة من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣

وتعديلاته على أنه :

«تعتبر أرضاً أثرية الأراضى المملوكة للدولة التى اعتبرت أثرية بمقتضى قرارات
أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون أو التى يصدر باعتبارها كذلك قرار
من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة ، ويجوز بقرار
من رئيس مجلس الوزراء - بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة - إخراج أية
أرض من عداد الأراضى الأثرية أو أراضى المنافع العامة للآثار إذا ثبت للمجلس خلوها من
الآثار ، أو أصبحت خارج أراضى خط التجميل المعتمد للآثر» .

وتنص المادة (٦٧) من اللائحة التنفيذية للقانون سالف الذكر على أن «وفقاً لأحكام القانون
يشكل الأمين العام لجلتين برئاسته هما : (اللجنة الدائمة للآثار المصرية واليونانية والرومانية
واللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية واليهودية) ، ويجوز له أن يضم إلى عضوية أى منهما
من يراه مناسباً من العاملين بالمجلس أو من خارجه من ذوى الخبرة أو ممن لهم اهتمام بشئون الآثار» .

وتنص المادة (٧٠) من اللائحة التنفيذية لذات القانون على أن : «تختص اللجنتان
وتصدر قراراتهما - كل فى صدر اختصاصها- بالنظر فى كل ما يتعلق بشئون الآثار ،
وعلى الأخص الموضوعات الآتية : ٣ - تحديد حرم الأثر ، وخطوط التجميل ،
والمناطق المتاخمة ومحيط بيئة الأثر ، والأراضى المعتبرة منافع عامة (آثار) والمطلوب إخضاعها» .
وتقع قرية أبو ياسين إلى الشمال من مدينة الزقازيق على بعد حوالى ٢٠ كم وتعد
أبو ياسين الجبانة الرئيسية لهريط عاصمة الإقليم الحادى عشر من أقاليم الوجهة البحرى
وتقع هريط على بعد حوالى ٣ كم شمال غرب أبو ياسين .

منطقة التوابيت المراد ضمها عبارة عن سرايوم لدفن العجل المقدس وتم الكشف فيها عن خمسة توابيت من الجرانيت وترجع للعصر المتأخر ، وتم الكشف عن التوابيت بأعطيتها وذلك فى موسم حفائر ١٩٣٧ والتوابيت المكتشفة ذات حجم كبير ونظراً لذلك لم يتم نقلها إلى منطقة آثار تل بسطة وتم الاحتفاظ بها فى موقع اكتشافها.

ونظراً لأهمية هذه المنطقة فقد وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدتين بتاريخ ٢٠١٢/٤/١٧ ، ٢٠١٢/٦/٣٠ على ضم الموقع ومساحته ١ قيراط و ٥ أسهم وعمل مشروع سور حول المنطقة المحيطة بالتوابيت بارتفاع لا يقل عن ٣ أمتار فوق مستوى سطح الأرض الحالى ورفع التوابيت على قواعد خرسانية حتى يعاد مستوى الخمسة توابيت عن مستوى سطح الأرض لمنع تسرب مياه الرشح وعوامل التعرية وذلك طبقاً لمحضر المعاينة المحرر فى ٢٠١٠/٦/١٦ فقد أثبتت اللجنة المشكلة للمعاينة على الطبيعة للأرض المطلوب ضمها بناحية أبو ياسين - مركز أبو كبير - محافظة الشرقية مقياس رسم ١ : ٢٥٠٠ وبارشاد السادة الأثريين ، فقد تبين أنها تقع ضمن مساحتين أرقام ١٣ ، ٢١ بحوض الجبانة غمرة ٤ - بناحية أبو ياسين على مسطح إجمالى ١ قيراط و ٥ أسهم .

حيث إنه صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٧ لسنة ٢٠١٦ بتعيين وزير للآثار وقد سبق صدور قرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٣ لسنة ٢٠١٢ والذي ينص على أنه : (تستبدل عبارتاً «الوزير المختص بشئون الآثار» و«الوزارة المختصة بشئون الآثار» بعبارتي «وزير الثقافة» و«وزارة الثقافة» أينما وردتا بقرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار ؛

لذلك

فقد أعد مشروع القرار المرفق ويتشرف السيد الأستاذ الدكتور وزير الآثار برفعه للتفضل بالنظر وعند الموافقة بالإصدار .

وزير الآثار

د. خالد العنانى

The diagram illustrates the 5' flanking region of the human $\alpha 1(I)$ procollagen gene. It shows a linear DNA sequence with several regulatory elements: a TATA box, a CAAT box, a GC box, and multiple Sp1 binding sites. The gene structure is represented by boxes labeled $\alpha 1(I)$ and $\alpha 2(I)$.



الموسم



1. 姓名: 王德胜	2. 性别: 男	3. 年龄: 45	4. 民族: 汉族	5. 籍贯: 湖南长沙	6. 学历: 大学	7. 学位: 硕士	8. 职称: 副教授	9. 工作单位: 湖南大学	10. 联系电话: 13808888888	11. 电子邮箱: wangdesong@hnu.edu.cn	12. 身份证号: 430101197001010001	13. 银行卡号: 62284801010101010101	14. 支付宝账号: 1234567890123456	15. 微信账号: 1234567890123456	16. 其他信息: 无
------------	----------	-----------	-----------	-------------	-----------	-----------	------------	---------------	-----------------------	---------------------------------	------------------------------	--------------------------------	-----------------------------	----------------------------	-------------

